

اختصار النكت للماوردي

. | @ 306 @

2 ! - 9 2 ! يحضرون الموصي أن يأمره بالوصية بماله فيمن لا | يرثه بل يأمره بإبقاء
ماله لورثته كما يؤثرون ذلك لأنفسهم ، أو أمر بذلك | الأوصياء أن يحسنوا إلى الموصى عليه
كما يؤثرون ذلك في أولادهم ، أو من | خاف الأذى على ذريته بعده وأحب أن يكف | - تعالى -
عنهم الأذى | فليتكف | - تعالى - في قوله وفعله ، أو أمر به الذين ينهون الموصي عن
الوصية | لأقاربه ليبقى ماله لولده ، وهم لو كانوا أقرباء الموصي لآثروا أن يوصي لهم . |

2 ! - 10 2 ! / يصيرون به إلى النار ، أو تمتلئ بها بطونهم عقاباً | يوجب | النار ،
وعبر عن الأخذ بالأكل ، لأنه المقصود الأغلب منه ، والصلا : لزوم النار . | ^ (يوصيكم |
في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساءً فوق اثنتين | فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت
واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما | السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له
ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان | له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين
ءابآؤكم وأبنآؤكم لا | تدرؤن أيهم أقرب لكم نفعاً فريضة من | إن | كان عليماً حكيماً)
. | ^) (11

2 ! - 11 2 ! كانوا لا يورثون الجواري ولا الضعفاء من الغلمان ، | ولا يورث الرجل من
ولده إلا من أطاق القتال ، فمات عبد | أخو حسان | الشاعر وترك خمس أخوات فأخذ ورثته
ماله فشكت زوجته ذلك إلى | الرسول صلى | عليه وسلم فنزلت . ! 2 2 ! فرض الاثنتين
الثلثان كالأختين ، وخالف |